

الخراج والجرائع

[450] أمره وينفذ حكمه. والناس على طبقات [مختلفين] شتى؛ فالمستبصر على سبيل نجاه متمسك (1) بالحق، فيتعلق بفرع أصيل، غير شاك ولا مرتاب، لا يجد عنه (2) ملجأ. وطبقة لم تأخذ (3) الحق من أهله، فهم كراكب البحر يموج عند موجه، ويسكن عند سكونه. وطبقة استحوذ (4) عليهم الشيطان، شأنهم الرد على أهل الحق، ودفع الحق بالباطل، حسدا من عند أنفسهم. فدع من ذهب يمينا وشمالا، كالراعي (5) إذا أراد أن يجمع غنمه جمعها بأدون السعي. ذكرت ما اختلف فيه موالى، فإذا كانت الوصية والكبر فلا ريب (6). ومن جلس مجالس (7) الحكم فهو أولى بالحكم، أحسن رعاية من استرعيت، وإياك والاذاعة وطلب الرئاسة، فإنهما يدعوان إلى الهلكة. _____ (1) " متمسك " ط، م. (2) هكذا في اثبات الوصية وكشف الغمة. وفي ط، هـ، البحار، ومدينة المعاجز " عنى " وفي م " عنا ". (3) " يأخذوا " م، ط " يأخذ " البحار، مدينة المعاجز. (4) استحوذ عليه: غلبه واستولى عليه. (5) قوله عليه السلام: " كالراعي " أي نحن كالراعي إذا أردنا جمعهم، وأمرنا بذلك جمعناهم بأدنى سعى. (6) قوله عليه السلام: " فإذا كانت الوصية والكبر فلا ريب ". أي بعد أن أوصى أبي إلي، وكوني أكبر أولاد أبي لا يبقى ريب في أمامتي (قاله المجلسي). (7) وقوله: عليه السلام: " ومن جلس مجالس الحكم " لعله تقية منه عليه السلام أي الخليفة أولى بالحكم، أو المراد أنه أولى بالحكم عند الناس، ويحتمل أن يكون المراد بالجلوس في مجالس الحكم بيان الاحكام للناس، أي من بين الاحكام للناس من غير خطأ فهو أولى بالحكم والامامة، فيكون الغرض اظهار حجة اخرى على امامته صلوات الله عليه (قاله المجلسي). (*) _____